

عقد اتفاق

تمويل مشروع الاعتماد الدولي للمعامل بمؤسسات التعليم العالي (LIAP) - الدورة الثانية عشر
معمل: معمل التحاليل الدقيقة لبحوث الهواء والتغيرات المناخية

كود : LP12-071-DMT

كلية: العلوم - جامعة: دمياط

انه في يوم الأحد الموافق 15 / 11 / 2020 م
حرر هذا العقد بين كلاً من:

1- وزير التعليم العالي بصفته ويمثله في التوقيع علي هذا العقد السيد الدكتور / هشام عبد الخالق بصفته المدير التنفيذي لوحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي ومقرها 96 ش أحمد عرابي - المهندسين - القاهرة ، بموجب التفويض رقم (1643) لسنة 2018 .

(طرف أول)

2- جامعة دمياط ويمثلها في التوقيع على هذا العقد كل من:

- السيد الأستاذ الدكتور/ السيد محمد دعور رئيس الجامعة بصفته ممثلاً للجامعة أمام الهيئات الأخرى طبقاً للمادة 26 من قانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972، وعنوانه مقر
- السيد الأستاذ الدكتور / عبد الحميد عبد الفتاح خضر، قائم بأعمال عميد كلية العلوم ، بصفته مسولاً عن تصريف أمور الكلية وإدارة شئونها العلمية والإدارية والمالية طبقاً للمادة 44 من قانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972، وعنوانه مقر الكلية.

(متضامنين طرف ثان)

وقد اتفقا على الآتي :-

تمهيد

في ضوء القرار الوزاري رقم 3947 بتاريخ 2009/12/31 والذي يقضى بقيام وحدة ادارة مشروعات تطوير التعليم العالي بتنفيذ مشروعات تطوير التعليم العالي المدرجة بالخطة الاستثمارية المعتمدة لديوان عام وزارة التعليم العالي. وفي اطار الهيكل المحدث لوحدة ادارة مشروعات تطوير التعليم العالي والذي تم العمل به في سبتمبر 2013. وبناء على اقرار الوزاري رقم 1643 بتاريخ 2018/5/8 بتفويض السيد الأستاذ الدكتور/ هشام عبد الخالق ، المدير التنفيذي للوحدة للتوقيع على جميع التعاقدات الخاصة بالوحدة.

وفي اطار التمويل المتاح من الاستثمارات المعتمدة لمشروع الجودة والتأهيل للاعتماد طبقاً لموافقة السلطة المختصة لتنفيذ مشروعات تنافسية للاعتماد الدولي للمعامل بمؤسسات التعليم العالي LIAP في المجالات التطبيقية التي تحتاجها القطاعات الإنتاجية والخدمية في المجتمع، وذلك من قبل مؤسسات الاعتماد الدولية في المجال بهدف رفع مستوى أدائها طبقاً للمعايير الدولية من خلال مشاركة فاعلة مع المؤسسات الإنتاجية والخدمية، كأحد مداخل تطوير البحث العلمي والخدمة المجتمعية داخل مؤسسات التعليم العالي وبهدف رفع القدرات المؤسسية والبحثية والتنمية الذاتية. وتجدر الإشارة إلى أن الاعتماد الدولي للمعمل يعني أن المعمل لا يتبع فقط نظام الجودة وإنما بالدرجة الأولى هو معمل كفاء للقيام باختبارات معينة أو معايير محددة بأفضل الطرق الممكنة ويعني أن نتائج قياسات الاختبارات المعتمدة لهذا المعمل مقبولة دولياً طبقاً للمواصفة ISO/IEC 17025/2017 للمعامل الغير طبية والمواصفة ISO/IEC 15189/2012 للمعامل الطبية. كما تجدر الإشارة إلى أن الأهداف المحددة لتلك المشروعات هي نشر ثقافة جودة المعامل في المجالات التطبيقية ورفع مستوى أدائها طبقاً للمعايير الدولية، وتطوير نظام إدارة المعامل ورفع قدرات الكوادر الفنية والوصول إلى آليات مستدامة للتمويل الذاتي، وتقوية وتفعيل العلاقة بين المؤسسة التعليمية والمجتمع الإنتاجي والخدمي.

وتمشيا مع هذه السياسة فقد اتفقت وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي "الطرف الأول" مع جامعة (دمياط) ، والمؤسسة التعليمية الحكومية المعنية كلية (العلوم) "الطرف الثاني"، على مشروع (معمل التحاليل الدقيقة لبحوث الهواء والتغيرات المناخية) والذي تم تحكيمه على عدة مستويات في إطار تنافسي مع باقي المشروعات المنفذة. وتم اعتماده كأحد المشروعات المؤهلة للتمويل طبقاً للمواصفات الدولية.

البند الأول

تقديم

يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا العقد



البند الثاني
موضوع العقد

وافق الطرف الأول على تمويل المشروع المقدم من الطرف الثاني والخاص بتطوير معمل معمل التحاليل الدقيقة لبحوث الهواء والتغيرات المناخية بكلية العلوم جامعة دمياط وتأهيله للاعتماد، واستناداً إلى مقترح المشروع النهائي الممول والمعتمد من الطرفين وفي الإطار المالي والزمني الموضح في مستندات المشروع والمعتمد من الطرفين، والمبين في هذا العقد.

البند الثالث

التزامات الطرف الثاني

يلتزم الطرف الثاني ببذل أقصى الجهد لتحقيق أهداف المشروع، وضمان استمراره بعد الانتهاء من تنفيذه والإبقاء على مخرجاته لتؤدي الأهداف الممولة من أجلها وذلك من خلال التطبيق الكامل لقواعد ومعايير الجودة الخاصة بالإعتماد الدولي للمعامل. كما يلتزم باتخاذ كافة السبل اللازمة للنهوض بالمعمل وتطويره بشكل مستمر بما في ذلك إدخال تطبيقات تكنولوجية حديثة تستخدم البنية الأساسية المتاحة من خلال المشروع وكذلك العمل على تحقيق أحد أهم مخرجات المشروع المتمثلة في الحصول على الاعتماد الدولي من جهة الاعتماد المجلس الوطني للاعتماد (EGAC) خلال مدة تنفيذه والحفاظ على استمرارية الاعتماد والتي تعتبر مؤشراً على سير المشروع في الطريق المستهدف للتطوير المستمر.

البند الرابع

مكونات العقد

- تعتبر خطة العمل التنفيذية المقدمة من الطرف الثاني والملاحق والمعتمدة من الطرف الأول، هي النسخة المرجعية للمشروع، ولا يجوز للطرف الثاني إجراء أية تعديلات عليها إلا بعد الحصول على موافقة كتابية من الطرف الأول. وبالإضافة إلى ذلك فإن بنود الصرف على المشروع تتم وفقاً لخطة تمويل أنشطة المشروع فضلاً عن الشروط المنصوص عليها في كل من الملاحق التالية والتي تم اطلاع الطرف الثاني عليها:
- 1- ملحق(2): إقرار المسؤولية التضامنية لأعضاء فريق إدارة المشروع وفريق التنفيذ المشكل من قبل الكلية/ الجامعة. (مرفق بالمشروع).
 - 2- ملحق(3): الإرشادات العامة لتوظيف الخبراء الأجانب والمحليين والمعدلات المحلية للبدلات اليومية والإقامة. (مرفق بالمشروع).
 - 3- ملحق(4): آليات ونماذج المتابعة الفنية والمالية وتقييم الأداء وقواعد إتاحة التمويل من بنك الاستثمار. (النماذج التعاقدية الفنية للمشروع).
 - 4- استمارة الربط المالي موقعة وموثقة من رئيس كل جامعة.

البند الخامس

الفريق التنفيذي للمشروع

يصدر الطرف الثاني قراراً موثقاً بتشكيل فريق العمل القائم على تنفيذ المشروع بالكلية / الجامعة برئاسة المدير التنفيذي للمشروع، ويتم إبلاغ الطرف الأول بالقرار. وإدراجه في النسخة التعاقدية للمشروع ويلتزم الفريق بما ورد بخطة العمل، وتكون مسؤولية تنفيذ المشروع تضامنية لجميع أعضاء الفريق وذلك في مواجهة طرفي العقد ولا يجوز أن يضم فريق المشروع أي من الأطراف التي يكون من طبيعة مهامها أو وظيفتها أعمال رقابية علي المشروع أو قد يكون هناك تضارب في المصالح نتيجة عملها بالمشروع أو تكون مشتركة في مشروع آخر ممول من الطرف الأول ويمكن مع ذلك أن يسند إلى أي من هذه الأطراف القيام بمهمة محددة بشرط أن يكون المشروع في حاجة ماسة إليها وبشرط الحصول على موافقة مسبقة من الطرف الأول. ويتم في ضوء ذلك تحرير تعاقده لمدة محددة طبقاً للقواعد المعمول بها وعلى أن يتم تقديم تقرير موثق بما تم إنجازه من أعمال ويرفق بالتقارير الدورية لتقدم الأعمال بعد أداء المهمة المحددة.

البند السادس

مسئوليات فريق المشروع

في حالة تقديم المشروع باسم الكلية، يكون عميد الكلية مدير المشروع (الطرف الثاني) والمدير التنفيذي واللجان المنوط بها تنفيذ المشروع بالكلية مسئولين عن تحقيق أهداف المشروع بما في ذلك تسليم التقرير النهائي وتحقيق كافة أهداف المشروع بانتهاء مدة تنفيذه وانقضاء فترة المتابعة وتقييم الأداء المحددة بهذا العقد، واعتماده من الطرف الأول وتسوية كافة النفقات للتأكد من ضمان استمرار المشروع بعد انتهاء فترة المتابعة وتقييم الأداء. وفي حالة تقدم المشروع باسم الجامعة ككل يتولي رئيس الجامعة تعيين مديراً للمشروع ومديراً تنفيذياً واللذان يقومان بتوفيرهما لتشكيل اللجان المنوط بها تنفيذ المشروع وتحقيق أهدافه كما تم توضيحه في صدر تلك المادة.

البند السابع

الإشراف المالي

يلتزم رئيس الجامعة ومدير المشروع (طرف ثاني) والمدير التنفيذي بكافة التعليمات والنماذج الفنية والمالية التي يحددها الطرف الأول بشأن الإدارة الفنية والمالية للمشروع وما تتطلبه من إجراءات كالموافقة المبدئية أو عدم

الممانعة من الطرف الأول قبل التنفيذ. ولا تعني عدم ممانعة الطرف الأول الاستغناء عن موافقة السلطات المختصة المحددة بالقانون التعاقدات الحكومية رقم (182 لسنة 2018) ولانحته التنفيذية حيث أن الطرف الثاني هو المسئول أمام كافة الجهات القانونية والرقابية عن كافة السياسات والإجراءات والمستندات الخاصة بتنفيذ المشروع.

البند الثامن

تمويل المشروع

يلتزم الطرف الأول بتمويل خطة العمل التنفيذية المحددة بهذا العقد طبقاً لخطة التمويل المقترح للمشروع، وذلك في حدود الموازنة التقديرية المقدمة للمشروع، ويلتزم الطرف الثاني بالمساهمة في هذه الموازنة طبقاً لما هو وارد في خطة العمل شريطة الا يكون قد تم تمويل أي من بنود أو أنشطة المشروع من احد الجهات التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي مطلقاً، وكذلك الا يكون سبق تمويله من اي جهة محلياً وغيرها لتحقيق ذات الهدف وللطرف الأول التأكد من تنفيذ هذا الالتزام بواسطة خبيرانه، ومن خلال ما تقدمه الجامعة من مستندات، على ان يكون التنفيذ الفعلي به خلال العام المالي الذي يتاح فيه التمويل.

البند التاسع

قيمة العقد

يلتزم الطرف الأول بدعم تمويل المشروع بمبلغ 1.440.000 جنيه (فقط واحد مليون وأربعمائة وأربعون الف جنيهاً مصرياً)، وذلك وفقاً للميزانية التقديرية (قائمة التدفقات النقدية بالمشروع) ويتم صرف التمويل على دفعات وفقاً للبرنامج الزمني المرتبط بالمراحل الزمنية الرئيسية للتنفيذ. وفي حالة تأخر الطرف الأول عن سداد الدفعات في مواعيدها لأي سبب خارج عن إرادته، فلا يجوز للطرف الثاني المطالبة بأية مبالغ مالية ويقوم الطرف الثاني بتمويل باقي أنشطة المشروع حتي التقدم للاعتماد.

كما يلتزم الطرف الثاني بتمويل المشروع بمبلغ 960.000 جنيه (فقط تسعمائة وستون الف جنيهاً مصرياً) ليكون جملة ما يتم إنفاقه على تنفيذ المشروع 2.400.000 جنيه (فقط اثنان مليون وأربعمائة الف جنيهاً مصرياً). وفي حالة تأخر الطرف الثاني عن سداد الدفعات في مواعيدها المقررة بما يؤثر على سير تقدم المشروع فإنه يجوز للطرف الأول المطالبة بإيقاف التمويل واتخاذ الإجراءات الإدارية اللازمة، وذلك بعد إنذاره كتابة ويجوز للطرف الأول مطالبة الطرف الثاني باسترداد ما تم صرفه.

البند العاشر

المناقلة بين البنود المالية للمشروع

يجوز النقل بين بنود الصرف للمشروع بناءً علي موافقة مسبقة من الطرف الأول في ضوء مبررات تعديل مقبولة في حدود الموازنة الكلية للمشروع والا يؤثر ذلك على خطة تنفيذ المشروع في البنود الأخرى، على أن تتحمل الجامعة أية تكاليف خارج نطاق الميزانية الكلية للمشروع من واقع التزامها بإنجاز المشروع وضمن تنفيذ كافة الأعمال المتصلة به.

البند الحادي عشر

مدة سريان العقد

مدة هذا العقد 18 شهراً من تاريخ التوقيع عليه، وذلك وفقاً للمراحل الزمنية الرئيسية للتنفيذ والمحددة تفصيلاً في خطة العمل المرفقة (توقيينات العلامات المرجعية للمشروع) بالملحق رقم (3) المقترح للمشروع. وبلي انتهاء المشروع فترة متابعة وتقييم أداء من الطرف الأول (وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي) والطرف الثاني من خلال وحدة إدارة المشروعات بالجامعة المعنية لضمان استمرارية المشروع على أن يتم الإفادة بتقارير دورية ربع سنوية لوحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي، ويحق للطرف الأول تنفيذ زيارات ميدانية دورية مستمرة للوقوف على مدى الدعم لآليات الاستمرارية ولقياس أثر مردود المشروع وحفاظاً على الاعتماد.

البند الثاني عشر

المتابعة وتقييم الأداء

يكون الطرف الأول هو المسئول عن متابعة وتقييم أداء المشروع من النواحي الفنية والمالية والإدارية، وله اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لضمان توافق عمليات الصرف والشراء والتوريد وتوظيف الخبراء والاستشاريين وغيرهم من العاملين بالمشروع طبقاً للشروط التي يضعها لاستمرار المتابعة وضمان التنفيذ.

البند الثالث عشر

التقارير الدورية

يلتزم الطرف الثاني بأن يقدم للطرف الأول تقارير دورية تفصيلية (فنية ومالية) كل ثلاثة أشهر عن تقدم سير العمل في مراحل التنفيذ الرئيسية للمشروع، ويتم إعداد كافة التقارير وفقاً لمعايير المتابعة الواردة في النماذج المعدة لذلك والخاصة باليات التنفيذ. ويشترط أن تقدم التقارير خلال 15 يوماً من انتهاء المرحلة الزمنية المحددة (ثلاثة شهور) وكذلك تقرير سنوي مع التقرير الدوري الرابع في نهاية السنة الميلادية، وسوف يقوم الطرف الأول بالزيارات الميدانية الضرورية للتحقق من تقييم أداء المشروع ومخرجاته وإيفاده طبقاً للتقارير المقدمة علي أن يتعهد الطرف الثاني بتقديم كافة

التسهيلات لفرق خبراء المتابعة التي يحددها الطرف الأول عند زيارتها الميدانية لتفقد سير المشروع. كما يقدم مركز الجودة بالجامعة إلى وحدة إدارة المشروعات تقرير ربع سنوي عن تقدم العمل، ويعد طبقاً للنموذج المقدم من قبل الوحدة.

البند الرابع عشر

مرفقات التعاقد وتقديم البيانات

تعتبر كافة المرفقات بكل أقسامها جزءاً متمماً لهذا العقد، وتعد مُلزماً للطرفين ويعتبر مدير مركز الجودة ممثلاً للجامعة والمدير التنفيذي للمشروع ممثلاً للكلية في تقديم كافة البيانات والتقارير المطلوبة لتنفيذ هذا العقد، ويقبل الطرف الأول أية أوراق مقدمة وموقعة منهما نيابة عن الطرف الثاني متى كانت مستوفية للشروط المطلوبة ولم يصدر من الطرف الثاني ما يفيد إنهاء هذا التمثيل.

ويلتزم الطرف الثاني بأن يقدم للطرف الأول مع النسخة النهائية للمشروع، قاعدة بيانات مرجعية Base Line Data and Indicators لكل مؤشرات قياس تحقق أهداف المشروع عند بداية ونهاية المشروع لتحديد الأثر والمردود عند مقارنتها.

البند الخامس عشر

إجراءات الاعتماد

يتعهد الطرف الثاني باستيفاء كل متطلبات الاعتماد طبقاً لاشتراطات جهة الاعتماد (المجلس الوطني للاعتماد EGAC) والتقدم لجهة الاعتماد بطلب الاعتماد قبل انقضاء مدة التعاقد (18 شهراً). وتقديم ما يفيد بتسليم ملف الاعتماد للمجلس الوطني للاعتماد.

البند السادس عشر

حقوق الملكية الفكرية

يكون لجامعة الاستنثار بالحقوق والامتيازات الآتية :-
1- حقوق وامتيازات حق المؤلف علي أية مصنفات خاصة بهذا المشروع وفقاً لأحكام قانون حماية الملكية الفكرية رقم (82 لسنة 2002).
2- الحق في نسبة هذه المصنفات إليها دون غيرها وإتاحتها للإعلان والكشف عنها للمرة الأولى.
3- حق الترخيص أو المنع لأي استغلال لهذه المصنفات بأية صورة من الصور.
4- حق إدخال أية تعديلات تراها علي هذه المصنفات أو أن تعهد للغير القيام بهذه التعديلات.
5- الحق في أن تنتقل للغير كل أو بعض حقوقها المالية علي هذه المصنفات بالمقابل الذي تراه مناسباً.
ولا يجوز لأعضاء فريق المشروع مجتمعين أو منفردين مطالبة الجامعة أو وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم بأية مبالغ مقابل إعداد هذه المصنفات خارج حدود مبلغ المنحة المنصوص عليه في هذا العقد ويعد الإخلال بهذا الالتزام بمثابة إخلال بالتعاقد يوقع صاحبه تحت طائلة المساءلة القانونية ويحق للجامعة أن تتخذ بشأنه كافة الإجراءات القانونية اللازمة لحفظ حقوقها القانونية.

البند السابع عشر

ضمان الاستمرارية


يتعهد الطرف الثاني بضمان استمرارية الحفاظ على الاعتماد للمعمل بعد انتهاء المشروع وذلك بالتزامه باستمرار أعمال الصيانة المطلوبة وتوفير العمالة المؤهلة لإدارة المنشآت وتفعيل الاستخدام الأمثل للأجهزة والمعامل التي تم تمويلها في إطار هذا المشروع وضمان تقديم خدمة تعليمية وبحثية ومجتمعية على مستوى جودة مقننة مع احقية الطرف الاول بالمتابعة المستمرة للمعمل بعد الحصول على الاعتماد الدولي وله الحق في المطالبة برد المبالغ المصروفة على المشروع في حالة عدم تجديد الاعتماد للمعمل ، وللطرف الاول اتخاذ كافة الاجراءات القانونية اللازمة التي تحفظ حقوقه في حالة قيام الطرف الثاني بإلغاء كيان المشروع أثناء فترة الاستمرارية لاي اسباب او بدون عرض تقارير فنية والحصول على موافقة الطرف الاول عليها.

ولضمان استمرارية اعتماد المعمل الحاصل على تمويل من الوحدة يلتزم الطرف الثاني بنسبة 2.5% من دخل المعمل سنوياً مقابل اشراف الوحدة على استمرارية الاعتماد ويتعهد الطرف الثاني باستمرار الاحتفاظ بالأجهزة والحفاظ على صيانتها التي تم تمويلها من المشروع ذات امكانها في الكلية التي تم التعاقد معها وفي حالة نقلها أو تحديثها أو تكهينها يجب على الطرف الثاني اثبات ذلك في تقارير ومحاضر فنية معتمدة وحصوله على موافقة الطرف الاول بذلك.

المادة الثامن عشر

القوة القاهرة

لا يعتبر أي من الأطراف مسؤولاً عن إخلاله بالالتزامات المنصوص عليها في هذا العقد إذا ما كان هذا الإخلال راجعاً للقوة القاهرة ويشمل ذلك علي سبيل المثال لا الحصر: أحداث القضاء والقدر، أعمال الحرب، والإضرابات والإزمات الاقتصادية... الخ ويتعين على الطرف المتضرر إعلام الأطراف الأخرى بحدوث السبب فور وقوعه، ويتعين عليه إيضاح مدى تأثير القوة القاهرة على قدرته على الاستمرار في تنفيذ العقد وكذلك تحديد التعديلات المطلوبة وفي هذا الحال لا يحق للطرف الثاني الرجوع على الطرف الاول بأي مساءلة قانونية



البند التاسع عشر

إنهاء التعاقد

يكون للطرف الأول الحق في إلغاء التمويل محل هذا العقد كلياً أو جزئياً دون أية مسؤولية تقع على عاتقه إذا توافر سبب من الأسباب الآتية:

- إذا ما أخل الطرف الثاني إخلالاً جوهرياً بأي شرط من شروط هذا العقد على نحو يحول دون تنفيذ أهداف المشروع المستفيد من التمويل.
- إذا ما طلب الطرف الثاني ذلك وكانت هناك أسباب جدية يقبلها الطرف الأول.
- إذا لم يتم تنفيذ بند "مباني غير سكنية" المدرج في الخطة التنفيذية (في حالة وجوده) خلال الستة أشهر الأولى من تنفيذ المشروع (وهو الإحلال والتجديد فقط دون أي أعمال بناء أو تشييد).
- إذا لم يلتزم الطرف الثاني بتوفير المساهمة المالية في تمويل المشروع طبقاً لما ورد في البند السابع والثامن من هذا العقد وفي الإطار الزمني المتفق عليه، وجب إنذار الطرف الثاني كتابةً لإبداء أوجه دفاعه وأخذ رأي المجلس الأعلى للجامعات في ذلك.

وفي جميع الأحوال يجوز للطرف الأول استرداد ماسبق صرفه من التمويل المقدم بعد أخذ رأي المجلس الأعلى للجامعات ووزير التعليم العالي وفي حالة رفض رد المبالغ يوضع الطرف الثاني في قائمة الوحدة لحذر التمويل مع عدم تمويلها لاي من الجهات التابعة لوزارة التعليم العالي مستقبلاً.

البند العشرون

المكاتبات والمراسلات

يقر كلاً من الطرفين بأن العنوان الموضح بصدر هذا العقد هو المحل المختار له، وتعتبر كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل علي هذا العنوان صحيحة ومنتجة لأنها قانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين عنوانه بتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول أو بأية وسيلة أخرى مع تأكيد استلام الطرف الآخر لهذا التعديل.

البند الحادي والعشرون

الفصل في الخلافات

تسري على هذا العقد أحكام قانون التعاقدات الحكومية رقم (182 لسنة 2018)، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثاني والعشرون

تختص الجمعية العمومية لقسى القوى بمجلس الدولة بالفصل في أي خلاف ينشأ بين الطرفين بشأن تفسير أو تنفيذ أو المنازعة في أي بند من بنود هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

حرر هذا العقد وملاحقه من ثلاث نسخ أصلية، تسلم كل من الطرفين نسخة منهما ووقعا علي جميع صفحاتها وتم ختمهم بخاتم الجامعة، وتحفظ النسخة الثالثة منهما للمدير التنفيذي للمشروع.

التوقيع

الطرف الأول	الطرف الثاني
وحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي	جامعة دمياط
أ.د. هشام عبد الخالقي	أ.د. عبد الحميد عبد الفتاح خضر
المدير التنفيذي لوحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي	رئيس جامعة - دمياط
- التليفون: - البريد الإلكتروني: labs@heep.edu.eg - العنوان: 96 ش أحمد عرابي المهندسين - القاهرة	- التليفون: - البريد الإلكتروني: - العنوان: